

تفسير ابن كثير

ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُدُورَهُمْ وَيَلْطَافُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ

وقوله : (ثم ليقضوا تفثهم) : قال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : هو وضع [

الإحرام] من حلق الرأس ولبس الثياب وقص الأظفار ، ونحو ذلك . وهكذا روى عطاء

ومجاهد ، عنه . وكذا قال عكرمة ، ومحمد بن كعب القرظي . وقال عكرمة ، عن ابن

عباس : (ثم ليقضوا تفثهم) قال : التفث : المناسك . وقوله : (وليوفوا ندورهم) ، قال

علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : يعني : نحر ما نذر من أمر البدن . وقال ابن أبي نجيح

، عن مجاهد : (وليوفوا ندورهم) : نذر الحج والهدي وما نذر الإنسان من شيء يكون

في الحج . وقال إبراهيم بن ميسرة ، عن مجاهد : (وليوفوا ندورهم) قال : الذبائح . وقال

ليث بن أبي سليم ، عن مجاهد : (وليوفوا ندورهم) كل نذر إلى أجل . وقال عكرمة : (

وليوفوا ندورهم) ، قال : [حجهم . وكذا روى الإمام ابن أبي حاتم : حدثنا أبي ، حدثنا

ابن أبي عمر ، حدثنا سفيان في قوله : (وليوفوا ندورهم) قال : [نذر الحج ، فكل من

دخل الحج فعليه من العمل فيه : الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ، وعرفة ،

والمزدلفة ، ورمي الجمار ، على ما أمروا به . وروي عن مالك نحو هذا . وقوله : ()
وليطوفوا بالبيت العتيق) : قال مجاهد : يعني : الطواف الواجب يوم النحر . وقال ابن أبي
حاتم : حدثنا أبي ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، عن أبي حمزة قال : قال
لي ابن عباس : أتقرأ سورة الحج؟ يقول الله : (وليطوفوا بالبيت العتيق) ، فإن آخر
المناسك الطواف بالبيت . قلت : وهكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإنه لما
رجع إلى منى يوم النحر بدأ يرمي الجمرة ، فرماها بسبع حصيات ، ثم نحر هديه ، وحلق
رأسه ، ثم أفاض فطاف بالبيت . وفي الصحيح عن ابن عباس أنه قال : أمر الناس أن
يكون آخر عهدهم بالبيت الطواف ، إلا أنه خفف عن المرأة الحائض . وقوله : (بالبيت
العتيق) : فيه مستدل لمن ذهب إلى أنه يجب الطواف من وراء الحجر؛ لأنه من أصل
البيت الذي بناه إبراهيم ، وإن كانت قريش قد أخرجوه من البيت ، حين قصرت بهم
النفقة؛ ولهذا طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم من وراء الحجر ، وأخبر أن الحجر من
البيت ، ولم يستلم الركنين الشاميين؛ لأنهما لم يتمما على قواعد إبراهيم العتيقة؛ ولهذا قال
ابن أبي حاتم : حدثنا أبي ، حدثنا ابن أبي عمر العدني ، حدثنا سفيان ، عن هشام بن حجر

، عن رجل ، عن ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية : (وليطوفوا بالبيت العتيق) ، طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم من ورائه . وقال قتادة ، عن الحسن البصري في قوله : (وليطوفوا بالبيت العتيق) [قال] : لأنه أول بيت وضع للناس . وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم . وعن عكرمة أنه قال : إنما سمي البيت العتيق ; لأنه أعتق يوم الغرق زمان نوح . وقال خصيف : إنما سمي البيت العتيق ; لأنه لم يظهر عليه جبار قط . وقال ابن أبي نجيح وليث عن مجاهد : أعتق من الجبابة أن يسلطوا عليه . وكذا قال قتادة . وقال حماد بن سلمة ، عن حميد ، عن الحسن بن مسلم ، عن مجاهد : لأنه لم يردده أحد بسوء إلا هلك . وقال عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن ابن الزبير قال : إنما سمي البيت العتيق ; لأن الله أعتقه من الجبابة . وقال الترمذي : حدثنا محمد بن إسماعيل وغير واحد ، حدثنا عبد الله بن صالح ، أخبرني الليث ، عن عبد الرحمن بن خالد ، عن ابن شهاب ، عن محمد بن عروة ، عن عبد الله بن الزبير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنما سمي البيت العتيق ; لأنه لم يظهر عليه جبار " . وكذا رواه ابن جرير ، عن محمد بن سهل النجاري ، عن عبد الله بن صالح ، به . وقال : إن كان صحيحا وقال الترمذي :

هذا حديث حسن غريب ، ثم رواه من وجه آخر عن الزهري ، مرسلا .